

ملتقى الأبحر

@ 460 @ يحتاج فيه إليه ، وضمن ما كان زائداً على العادة ونفقته في مصره من ماله كالدواء ويرد ما بقي من كسوة وغيرها إذا قدم إلى رأس المال وما دون السفر كسوق المصر إن أمكنه أن يغدو ويبيت في أهله ، وإلاّ فكالسفر ، وليس للمستبضع الإنفاق من مالها ويؤخذ ما أنفقه المضارب من الربح أولاً وما فضل قسم ، وإن سافر بماله وما المضاربة أو بمالين